

قرار مجلس الوزراء

رقم ٥ لسنة ٢٠١٦

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الجنسية المصرية الصادر بالقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ :

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / محمد على عيد أبو عجمى للتحاقه بالخدمة العسكرية لدولة أجنبية وعمله بجهازها الأمنى دون إذن من وزير الدفاع والإنتاج الحربى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٨ فبراير سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء
مهندس / شريف إسماعيل